باب: التكبير عند رمي الجمار مع كل حصاة ومقدار ما يُرمى في كل يوم عند كل موضع ورمي الجمرتين الأولتين من علوٍ بعد الزوال ثم الدعاء بعدهما طويلًا

٣٢٩٩- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ﷺ: «أَنَّ رَسُول اللهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ أَتَى الْجَمْرَةَ الَّتِي عِنْدَ الشَّجَرَةِ فَرَمَاهَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ، مِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ، رَمَى مِنْ بَطْنِ الْوَادِي، ثُمَّ انْصَرَفَ»(١).

٣٣٠٠- و عَنِ الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ ﷺ قَالَ: «كُنْتُ رِدْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَرَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ مِنْهُنّ»(٢).

---

(١) روى حاتم بن إسماعيل قال: حدثنا جعفر بن محمد، عن أبيه، أنه سمع جابر بن عبد الله: «أن رسول الله ﷺ في حجة الوداع أَتَى الْجَمْرَةَ الَّتِي عِنْدَ الشَّجَرَةِ فَرَمَاهَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ، مِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ، رَمَى مِنْ بَطْنِ الْوَادِي، ثُمَّ انْصَرَفَ».

أخرجه مختصرًا هكذا - أو ساق الحديث بطوله بموضع الشاهد: مسلم (١٢١٨)، وأبو عوانة (٢/ ٣٩٦/ ٣٥٧٣)، وأبو داود (١٩٠٥)، والنسائي في «المجتبى» (٥/ ٢٦٧، ٢٧٤/ ٣٠٥٤، ٣٠٧٦)، وفي «الكبرى» (٤/ ١٧٧، ١٨٦/ ٤٠٤٦، ٤٠٦٨)، وابن ماجه (٣٠٧٤)، والدارمي (٢/ ٦٧/ ١٨٥٠)، وابن حبان (٩/ ٢٥٣/ ٣٩٤٤)، وابن الجارود (٤٦٩)، وابن أبي شيبة (٣/ ٣٣٤/ ١٤٧٠٥)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٤/ ٢٦١/ ٢٥٨٧)، والطحاوي في «المشكل» (٩/ ١٢٩/ ٣٥٠٩)، وفي أحكام القرآن» (٢/ ١٨٨/ ١٥٣٠)، وابن حزم في «حجة الوداع» (١٣٥)، والبيهقي (٥/ ٧، ١٢٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٢/ ١١٠).

وهو حديث صحيح، صححه مسلم وغيره، وعليه العمل.

(٢) فقد روى حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ قَالَ: «كُنْتُ رِدْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَرَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ مِنْهُنَّ». =

=أخرجه النسائي في «المجتبى» (٥/ ٢٧٥/ ٣٠٧٩)، وفي «الكبرى» (٤/ ١٨٧/ ٤٠٧١)، وابن خزيمة (٤/ ٢٧٩، ٢٨٢/ ٢٨٨١، ٢٨٨٧)، وأحمد (١/ ٢١٢)، وابنه عبد الله في «زيادات المسند» (١/ ٢١٢)، وابن أبي شيبة (٣/ ٢٥٨/ ١٣٩٨٩، ٣/ ٣٧٦/ ١٥٠٨٥)، والبزار (٦/ ٨٩/ ٢١٤٢)، وأبو يعلى (١٢/ ٩٦، ١٠٠/ ٦٧٢٨، ٦٧٣٥)، والطحاوي في «المشكل» (٩/ ١٢٨/ ٣٥٠٨)، وفي «أحكام القرآن» (٢/ ١٨٧/ ١٥٢٨)، والمحاملي في «الأمالي» (٣٤)، وأبو بكر الشافعي في فوائده «الغيلانيات» (٤٣٥)، والبيهقي (٥/ ١٣٧)، والطبراني (٢٨/ ٢٧٢، ٢٧٣)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٤/ ٢٨٥)، والدارقطني في «الأفراد» (٤/ ٢٦٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني(٣٧٠).

قال البزار: وهذا الحديث عن الفضل،عن النبي ﷺ: «أنه رمى الجمرة بسبع حصيات، يكبر مع كل حصاة»: لا نعلم رواه إلا علي بن الحسين، عن ابن عباس، عن الفضل، ولا نعلم حدث به عن جعفر إلا حفص بن غياث.

قلت: إسناده صحيح غريب، وتفردُ حفص بن غياث به لا يضر.

ورواية الجزم أولى من الرواية التي شك فيها صاحبها، والله أعلم.

قال ابن حزم في «حجة الوداع»: أَمَّا حَدِيثُ سَعْدٍ فَلَيْسَ مُسْنَدًا، وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ فَإِنَّمَا هُوَ شَكٌّ مِنْهُ، وَشَكُّهُ لَا يَقْضِي عَلَى يَقِينِ جَابِرٍ، وَقَدْ وَافَقَ جَابِرًا عَلَى أَنَّهُ ﷺ رَمَاهَا بِسَبْعٍ عَائِشَةُ وَابْنُ مَسْعُودٍ وَابْنُ عُمَرَ.

وأما حديثُ عَوْفٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ غَدَاةَ الْعَقَبَةِ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ: «**الْقُطْ لِي حَصًى**». فَلَقَطْتُ لَهُ سَبْعَ حَصَيَاتٍ، هُنَّ حَصَى الْخَذْفِ، فَجَعَلَ يَنْفُضُهُنَّ فِي كَفِّهِ وَيَقُولُ: «**أَمْثَالَ هَؤُلَاءِ فَارْمُوا**» ثُمَّ قَالَ: «**يَا أَيُّهَا، النَّاسُ إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الْغُلُوُّ فِي الدِّينِ**».

فهو حديث معلول، تقدم الكلام عليه عند مبحث: «لقط حصى الجمار»، فليراجع.

وروى ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: « لَا أَدْرِي بِكَمْ رَمَى رَسُولُ اللهِ ﷺ».

أخرجه أحمد (٣/ ٣٥٦، ٣٩١)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٤/ ٢٩٧ - ٢٩٨/ ٢٦٦٢)، والطحاوي في «المشكل» (٩/ ١٢٧، ١٢٨/ ٣٥٠٦، ٣٥٠٧)، وفي «أحكام القرآن» (٢/ ١٨٥/ ١٥٢٦). =

٣٣٠١- وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّهُ حَجَّ مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، فَرَآهُ يَرْمِي الجَمْرَةَ الكُبْرَى بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، فَجَعَلَ البَيْتَ عَنْ يَسَارِهِ وَمِنًى عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ قَالَ: «هَذَا مَقَامُ الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ البَقَرَة»(١).

=رواه عن ابن جريج: عبد المجيد بن أبي رواد، وروح بن عبادة، وسعيد بن سالم القداح، وعثمان بن الهيثم، وأبو خالد الأحمر سليمان بن حيان.

وهذا إسناد صحيح.

(١) أخرجه البخاري (١٧٤٧-١٧٥٠)، ومسلم (١٢٩٦)، وأبو عوانة (٢/ ٣٩٣-٣٩٥/ ٣٥٦٠-٣٥٦٧)، وأبو نعيم في «مستخرجه على مسلم» (٣/ ٣٧٦-٣٧٨/ ٢٩٩٠-٢٩٩٤)، وأبو داود (١٩٧٤)، والترمذي (٩٠١)، وقال: حسن صحيح. وأبو علي الطوسي في مستخرجه عليه «مختصر الأحكام» (٤/ ١٥٢/ ٨٢٤)، والنسائي في «المجتبى» (٥/ ٢٧٣، ٢٧٤/ ٣٠٧٠-٣٠٧٣)، وفي «الكبرى» (٤/ ١٨٤، ١٨٥/ ٤٠٦٢-٤٠٦٥)، وابن ماجه (٣٠٣٠)، وابن خزيمة (٤/ ٢٧٨/ ٢٨٧٩، ٢٨٨٠)، وابن حبان (٩/ ١٨٥/ ٣٨٧٠، ٣٨٧٣)، وابن الجارود (٤٧٥)، وأحمد (١/ ٣٧٤، ٤١٥، ٤١٨، ٤٢٧، ٤٣٠، ٤٣٢، ٤٣٦، ٤٥٦، ٤٥٧، ٤٥٨)، والطيالسي (٣١٧، ٣١٨)، والحميدي (١١١)، وابن أبي شيبة (٣/ ٤٠٤/ ١٥٣٨٥، ١٥٣٨٦)، (٦/ ٨٣/ ٢٩٦٥٠)، والبزار (٥/ ٢٨٦/ ١٩٠٣)، وأبو يعلى (٨/ ٤٧٧/ ٤٩٧٢، ٥٠٦٧)، (٩/ ١٢٤/ ٥١٨٥، ٥١٩٥)، والهيثم ابن كليب الشاشي في «مسنده» (٢/ ٨، ٩/ ٤٥٦، ٤٥٧، ٩٠٣)، وابن الأعرابي في «المعجم» (٢/ ٦٦٩/ ١٣٣٥)، والطبراني في «الكبير» (١٠/ ٢٠٦/ ١٠٤٨٠)، وفي «الأوسط» (١٦٠٠٩)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين» (٣/ ٤٦٠)، والدارقطني في «الأفراد» (٤/ ٨٨/ ٣٦٨٠- أطرافه)، وابن حزم في «حجة الوداع» (١٤٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٧/ ١٨٣/ ١٩٤٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥/ ١٢٩).

وقد رواه الثقات عن عبد الرحمن بن يزيد، وفي بعض طرقه أوهام.

تنبيه: وقع في رواية الترمذي وابن ماجه وغيرهما: «لَمَّا أَتَى عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ، اسْتَبْطَنَ الْوَادِيَ، وَاسْتَقْبَلَ الْكَعْبَةَ، وَجَعَلَ الْجَمْرَةَ عَلَى حَاجِبِهِ الأَيْمَنِ».

قلت: وهي رواية شاذة؛ تفرد بها المسعودي وكان قد اختلط، وانظر: «فتح الباري» (٣/ ٦٨٠) والله أعلم.

٣٣٠٢- وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ: «أَنَّهُ كَانَ يَرْمِي الجَمْرَةَ الدُّنْيَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، يُكَبِّرُ عَلَى إِثْرِ كُلِّ حَصَاةٍ، ثُمَّ يَتَقَدَّمُ حَتَّى يُسْهِلَ، فَيَقُومَ مُسْتَقْبِلَ القِبْلَةِ، فَيَقُومُ طَوِيلًا، وَيَدْعُو وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَرْمِي الوُسْطَى، ثُمَّ يَأْخُذُ ذَاتَ الشِّمَالِ فَيَسْتَهِلُّ، وَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ القِبْلَةِ، فَيَقُومُ طَوِيلًا، وَيَدْعُو وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ، وَيَقُومُ طَوِيلًا، ثُمَّ يَرْمِي جَمْرَةَ ذَاتِ العَقَبَةِ مِنْ بَطْنِ الوَادِي، وَلَا يَقِفُ عِنْدَهَا، ثُمَّ يَنْصَرِفُ، فَيَقُولُ: هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُهُ»(١).

---

(١) **صحيح:** يرويه يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ: «أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَرْمِي الْجَمْرَةَ الدُّنْيَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ يُكَبِّرُ عَلَى إِثْرِ كُلِّ حَصَاةٍ، ثُمَّ يَتَقَدَّمُ فَيَسْتَهِلُّ، فَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ قَائِمًا طَوِيلًا، فَيَدْعُو وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَرْمِي الْجَمْرَةَ الْوُسْطَى كَذَلِكَ، فَيَأْخُذُ ذَاتَ الشِّمَالِ، فَيَسْتَهِلُّ فَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ قَائِمًا طَوِيلًا، فَيَدْعُو وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَرْمِي الْجَمْرَةَ ذَاتَ الْعَقَبَةِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي وَلَا يَقِفُ عِنْدَهَا وَيَقُولُ: هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُ».

أخرجه البخاري (١٧٥١-١٧٥٣)، وأبو عوانة (٢/ ٣٩٧/ ٣٥٧٦، ٣٥٧٧)، والنسائي في «المجتبى» (٥/ ٢٧٦/ ٣٠٨٣)، وفي «الكبرى» (٤/ ١٨٨/ ٤٠٧٥)، وابن ماجه (٣٠٣٢)، والدارمي (٢/ ٨٨/ ١٩٠٣)، وابن خزيمة (٤/ ٣١٧/ ٢٩٧٢)، وابن حبان (٩/ ١٩٩/ ٣٨٨٧)، والحاكم (١/ ٤٧٨)، ووهم في استدراكه، وأحمد (٢/ ١٥٢)، والبزار (١٢/ ٢٦٦/ ٦٠٤٣)، وأبو يعلى (٩/ ٤٢٧/ ٥٥٧٧)، والطحاوي في «المشكل» (٩/ ١٣٢، ١٣٣/ ٣٥١٢، ٣٥١٣)، والدارقطني (٢/ ٢٧٥)، وابن حزم في «حجة الوداع» (١٨٩)، والبيهقي في «السنن» (٥/ ١٤٨)، وفي «المعرفة» (٤/ ١٣٦/ ٣٠٧٨)، وابن عبد البر في «الاستذكار» (٤/ ٣٤٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٧/ ٢٢٤/ ١٩٦٨)، والدارقطني (٢/ ٢٧٥)، وابن أبي شيبة (٤/ ٤٦٧).

قلت: ولحديث ابن عمر طرق أخرى منها: ما أخرجه ابن خزيمة (٤/ ٢٨٣): من طريق عَمْرِو بْنِ مُجَمِّعٍ أَخْبَرَهُمْ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ عِنْدَ مَسْجِدِ ذِي الْحُلَيْفَةِ فِي حَجَّةٍ أَوْ عُمْرَةٍ أَهَلَّ ...» فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ، وَقَالَ: «...فَيَأْتِي جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ فَيَرْمِيهَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ، وَلَا يَقِفُ ثُمَّ يَنْصَرِفُ».

قلت: وعمرو ضعيف. ضعفه الدارقطني وابن شاهين وابن عدي وغيرهم. وانظر: «اللسان» (٤/ ٣٧٥). =

٣٣٠٣- وَعَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: «أَفَاضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ حِينَ صَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مِنًى فَمَكَثَ بِهَا لَيَالِيَ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ يَرْمِي الْجَمْرَةَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ كُلُّ جَمْرَةٍ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ وَيَقِفُ عِنْدَ الأُولَى وَالثَّانِيَةِ، فَيُطِيلُ الْقِيَامَ وَيَتَضَرَّعُ، وَيَرْمِي الثَّالِثَةَ وَلَا يَقِفُ عِنْدَهَا»(١).

٣٣٠٤- وَعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ الأَحْوَصِ، عَنْ أُمِّهِ: «أَنَّهَا رَأَتِ النَّبِيَّ ﷺ

=ولنافع سياق آخر عن ابن عمر في «الكامل» لابن عدي (٥/ ٢٣٨): من طريق عاصم بن سليمان، عن أيوب، عن ابن عمر ﵄ قال: «رأيت رسول الله ﷺ رمى الجمرة وظهره مما يلي مكة».

قلت: وعاصم قال فيه ابن عدي: ممن يضع.

(١) **حسن:** إن صح سماع محمد بن إسحاق من عبد الرحمن بن قاسم.

يرويه أبو خالد الأحمر - سليمان بن حيان - ويحيى بن سعيد الأموي، وأحمد بن خالد الوهبي (وهم من أهل الصدق): عن ابن إسحاق، عن (وفي رواية الأموي: حدثني) عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: «أَفَاضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ حِينَ صَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مِنًى فَمَكَثَ بِهَا لَيَالِيَ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ يَرْمِي الْجَمْرَةَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ كُلُّ جَمْرَةٍ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ وَيَقِفُ عِنْدَ الأُولَى وَالثَّانِيَةِ فَيُطِيلُ الْقِيَامَ وَيَتَضَرَّعُ، وَيَرْمِي الثَّالِثَةَ وَلَا يَقِفُ عِنْدَهَا».

أخرجه أبو داود (١٩٧٣)، وابن خزيمة (٤/ ٣١١، ٣١٧/ ٢٩٥٦، ٢٩٧١)، وابن حبان (٩/ ١٨٠/ ٣٨٦٨)، وابن الجارود (٤٩٢)، والحاكم (١/ ٤٧٧)، وأحمد (٦/ ٩٠)، والطحاوي في «المشكل» (٩/ ١٣٣/ ٣٥١٤)، وفي «شرح المعاني» (٢/ ٢٢٠)، وابن حزم في «حجة الوداع» (١٧٥، ٣٠٧)، والبيهقي في «السنن» (٥/ ١٤٨)، وفي «الدلائل» (٥/ ٤٤٣)، وابن عبد البر في «الاستذكار» (٤/ ٣٤٧ - ٣٤٨)، والدارقطني (٢٦٨٠) (٢/ ٢٧٤)، وأبو يعلى (٤٧٤٤).

قال الحاكم: حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه.

قلت: لم يخرج مسلم شيئًا بهذا الإسناد، ولم يحتج بابن إسحاق إنما أخرج له في المتابعات، وهو إسناد حسن، وقد صححه ابن خزيمة، وابن حبان وابن الجارود والحاكم.

اسْتَبْطَنَ الْوَادِيَ، فَرَمَى الْجَمْرَةَ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ»(١).

٣٣٠٥- وَعَنْ أَبِي أُسَامَةَ قَالَ: «رَأَيْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَسْتَبْطِنُ الْوَادِيَ، ثُمَّ رَمَى الْجَمْرَةَ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجًّا مَبْرُورًا، وَذَنْبًا مَغْفُورًا، وَعَمَلًا مَشْكُورًا. فَسَأَلْتُهُ عَمَّا صَنَعَ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَرْمِي الْجَمْرَة...»(٢).

٣٣٠٦- وَعَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: «حجَجْتُ مَعَ عُمَرَ سَنَتَيْنِ، إِحْدَاهُمَا فِي السَّنَةِ الَّتِي أُصِيبَ فِيهَا، كُلُّ ذَلِكَ يُلَبِّي حَتَّى يَرْمِيَ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي»(٣).

٣٣٠٧- وَعَنْ نَافِعٍ: «أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما كَانَ يُكَبِّرُ عِنْدَ رَمْيِ الْجِمَارَ كُلَّمَا رَمَى بِحَصَاةٍ»(٤).

٣٣٠٨- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «أَفَضْتُ مَعَ عَبْدِ اللهِ فَرَمَى سَبْعَ حَصَيَاتٍ، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ، وَاسْتَبْطَنَ الْوَادِيَ حَتَّى إِذَا فَرَغَ قَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجًّا مَبْرُورًا، وَذَنْبًا مَغْفُورًا، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ صَنَعَ»(٥).

---

(١) **إسناده ضعيف:** تقدم تخريجه.

(٢) **إسناده ضعيف جدًّا:** أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٥/ ١٢٩)، والخطيب في «تلخيص المتشابه» (١١/ ٢) عن عبد الله بن حكيم المزني، حدثني أبو أسامة قال به.

قلت: إسناده ضعيف جدًّا. فيه عبد الله بن حكيم. انظر: «الضعيفة» (١١٠٧).

(٣) **حسن لغيره:** تقدم تخريجه في باب: ما جاء متى نقطع التلبية في الحج؟

(٤) **إسناده صحيح:** أخرجه مالك في «الموطأ» في كتاب الحج باب: رمي الجمار (٢١٦)، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» (٥/ ١٤٩).

(٥) **منكر بذكر الدعاء:** أخرجه ابن أبي شيبة (٤/ ٣٤٤)، (١٠/ ٧٢) - ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى) (٥/ ١٢٩) - حدثنا ابن إدريس عبد الله الأودي، عن ليث، عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد، عن أبيه، به. وأخرجه أحمد (١/ ٤٢٧)، وأبو يعلى (٥١٨٥) من=

٣٣٠٩- وَعَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ حَنَشٍ قَالَ: «سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ حِينَ رَمَى الْجِمَارَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجًّا مَبْرُورًا وَذَنْبًا مَغْفُورًا»(١).

٣٣١٠- وَعَنْ أَبِي مِجْلَزٍ: «أَنَّ جِبْرِيلَ عليه السلام أَعْطَى إِبْرَاهِيمَ سَبْعَ حَصَيَاتٍ، ثُمَّ انْطَلَقَا إِلَى الْعَقَبَةِ، فَعَرَضَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ، فَقَالَ لَهُ: ارْمِ وَكَبِّرْ، قَالَ: فَرَمَيَا وَكَبَّرَا مَعَ كُلِّ رَمْيَةٍ حَتَّى أَفَلَ الشَّيْطَانُ، ثُمَّ صَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ فِي الْجَمْرَتَيْنِ الأُخْرَيَيْنِ»(٢).

=طريق جرير، عن ليث.

قلت: في إسناده ليث، هو ابن أبي سليم، صدوق اختلط جدًّا ولم يتميز حديثه، فترك. والأثر منكر بذكر الدعاء؛ فقد جاء الأثر من طرق كثيرة عن عبد الرحمن بن يزيد، به. دون الدعاء؛ كما في «الصحيحين» وغيرهما، وقد تقدم تخريجه فانظره.

(١) **صحيح لغيره:** أخرجه ابن أبي شيبة (٤/ ٣٤٤)، (١٠/ ٣٧٢) حدثنا أبو الأحوص (سلام ابن سليم الحنفي)، عن أبي إسحاق (عمرو بن عبد الله السبيعي)، عن الهيثم بن حنش، به.

قلت: في إسناده الهيثم بن حنش، وهو مجهول الحال، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٩/ ٧٩)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به، وقد توبع. أخرج هذه المتابعة:

الطبراني في «الدعاء» (٨٨١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُنَائِيُّ، ثنا شَيْبَانُ (ابن عبد الرحمن النحوي)، ثنا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ (الأزدي البصري)، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، «أَنَّهُ كَانَ إِذَا رَمَى الْجِمَارَ كَبَّرَ عِنْدَ كُلِّ حَصَاةٍ. وَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجًّا مَبْرُورًا وَذَنْبًا مَغْفُورًا».

قال ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٢/ ٥٤٢): وأخرج سعيد بن منصور في «السنن» عن هشيم، عن مغيرة، عن إبراهيم قال: «كانوا يحبون للرجل إذا رمى الجمار أن يقول: اللّهم اجعله حجًّا مبرورًا وذنبًا مغفورًا». وأسنده من وجهين ضعيفين، عن ابن مسعود وابن عمر من قولهما عند رمي الجمرة.

قلت: هشيم مدلس وقد عنعن. ورواية المغيرة بن مقسم عن إبراهيم فيها كلام؛ كما تقدم مرارًا.

(٢) **مرسل:** أخرجه ابن أبي شيبة (٤/ ٤٦٩) حدثنا يزيد بن هارون، عن التيمي، عن أبي مجلز، به.

قلت: إسناده مرسل؛ أبو مجلز من التابعين لم يذكر عمن أخذ هذا.

٣٣١١- وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُلْقَانِيِّ قَالَ: «رَأَيْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَرْمِي جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ تَكْبِيرَةً»(١).

٣٣١٢- وَعَنِ الْقَاسِمِ: «أَنَّهُ رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ، وَكَبَّرَ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ»(٢).

٣٣١٣- وَعَنْ عَطَاءٍ: «فِي رَجُلٍ وَقَعَتْ مِنْهُ حَصَاتَانِ عِنْدَ الْجَمْرَةِ، قَالَ: يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا تَكْبِيرَةً»(٣).

٣٣١٤- وَعَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ وَطَاوُس وَمُجَاهِدٍ وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: «أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا رَمَوْا الْجِمَارَ اسْتَقْبَلُوا الْبَيْتَ»(٤).

٣٣١٥- وَعَنْ حَجَّاجٍ قَالَ: «رَأَيْتُ عَطَاءً وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الأَسْوَدِ وَعَمْرَو بْنَ دِينَارٍ يَقُومُونَ عَنْ يَسَارِ الْجَمْرَةِ»(٥).

٣٣١٦- وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: «لَيْسَ عَلَى الْوُقُوفِ عِنْدَ الْجَمْرَتَيْنِ دُعَاءٌ مُوَقَّتٌ، فَادْعُ بِمَا شِئْتَ»(٦).

---

(١) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي شيبة (٤/ ٤٦٩) حدثنا محبوب، عن أبي سعيد الخلقاني، به.

قلت: إسناده ضعيف؛ محبوب هو: ابن محرز التميمي، لين الحديث. قاله ابن حجر في «التقريب». وأبو سعيد الخلقاني لا أدري من هو.

(٢) **إسناده صحيح:** أخرجه ابن أبي شيبة (٤/ ٤٦٩) حدثنا غندر، عن شعبة، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم، به.

(٣) **إسناده صحيح:** أخرجه ابن أبي شيبة (٤/ ٤٦٩) حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، عن عطاء، به.

(٤) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي شيبة (٤/ ٤١) حدثنا إسماعيل بن عياش، عن ليث، به.

قلت: إسناده ضعيف؛ ليث هو: ابن أبي سليم، صدوق اختلط أخيرًا ولم يتميز حديثه فترك.

(٥) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي شيبة(٤/ ٤١) حدثنا حفص، عن حجاج، به.

قلت: إسناده ضعيف؛ حجاج هو: ابن أرطاة، صدوق كثير الخطأ والتدليس.

(٦) **رواته ثقات:** أخرجه ابن أبي شيبة (٤/ ٣٤٤)، (١٠/ ٣٧٢) حدثنا حفص بن غياث، عن=

٣٣١٧- وَعَنْ أَشْعَثَ قَالَ: «كَانَ الْحَسَنُ يَقُولُ: يَدْعُو عِنْدَ الْجِمَارِ كُلِّهَا، وَلَا يُوَقِّتُ شَيْئًا»(١).

٣٣١٨- وَعَنْ مُغِيرَةُ قَالَ: «قُلْتُ لِإِبْرَاهِيمَ: مَا أَقُولُ إِذَا رَمَيْتُ الْجَمْرَةَ؟ قَالَ: قُلْ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجًّا مَبْرُورًا وَذَنْبًا مَغْفُورًا، قَالَ: قُلْتُ: أَقُولُهُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ؟ قَالَ: نَعَمْ إِنْ شِئْتَ»(٢).

٣٣١٩- وَعَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: «قُلْتُ لِعَطَاءٍ: فِي الْجَمْرَةِ شَيْءٌ مُوَقَّتٌ لَا يُزَادُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: لَا، إِلَّا قَوْلُ جَابِرٍ»(٣).

باب: في الرجل يرمي الحصى التي قد رمى بها

٣٣٢٠- وروى ابْنُ جُرَيْجٍ قال: وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ - مَوْلَى عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ - قَالَ: إِنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا حَبَّةَ الْأَنْصَارِيَّ يُفْتِي بِأَنْ لَا بَأْسَ بِمَا رَمَى بِهِ الْإِنْسَانُ الْجَمْرَةَ مِنَ الْحَصَى - يَقُولُ: مِنْ عَدَدِهِ - فَقَالَ: فَجَاءَ عَبْدُ اللهِ ابْنُ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ أَبَا حَبَّةَ الْأَنْصَارِيَّ يُفْتِي النَّاسَ أَنْ لَا بَأْسَ بِمَا رَمَى بِهِ الْإِنْسَانُ مِنْ حَصَى الْجَمْرَةِ - يَقُولُ مِنْ عَدَدِهِ - فَقَالَ ابْنُ

=الأعمش، عن إبراهيم، به.

(١) **إسناده صحيح:** أخرجه ابن أبي شيبة (٤/ ٣٤٤)، (١٠/ ٣٧٢) حدثنا محمد بن أبي عدي، عن أشعث، به.

قلت: إسناده صحيح؛ أشعث هو: ابن عبد الملك الحمراني.

(٢) **إسناده صحيح:** أخرجه ابن أبي شيبة (٤/ ٣٤٤)، (١٠/ ٣٧٢) حدثنا ابن مهدي، عن سفيان، عن مغيرة، به.

(٣) **إسناده حسن:** أخرجه ابن أبي شيبة (٤/ ٣٤٤)، (١٠/ ٣٧٢) حدثنا أبو خالد، عن ابن جريج، به.